

2024/097

مقترح قانون

واردات عدد
14 فيفري 2024
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

يتعلق بإتمام القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر
1983 المتعلق بحماية الأراضي الفلاحية

الفصل الأول: تُضاف إلى الفصل 10 من القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلق بحماية الأراضي الفلاحية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 104 لسنة 1996 المؤرخ في 25 نوفمبر 1996 فقرتان خامسة وسادسة جديدتان، فيما يلي نصهما:

الفصل 10: (فقرة خامسة جديدة)

ويتم منح ترخيص استثنائي من طرف المصالح الجهوية للوزارة المكلفة بالفلاحة بعد أخذ رأي اللجنة الفنية الاستشارية الجهوية للأراضي الفلاحية بغرض إقامة منشآت مخصصة للأنشطة السياحية وغير مرتبطة بالنشاط الفلاحي بالواحات وبالفجوات الغابية. وتضبط بقرار مشترك بين الوزراء المكلفين بالفلاحة والسياحة والتجهيز مواصفات المنشآت المعنية وشروط وإجراءات منح وتجديد هذا الترخيص الاستثنائي.

الفصل 2: تُعهد إلى لجنة جهوية مهمة تسوية وضعية المنشآت ذات الطابع السياحي المنجزة بالواحات وبالفجوات الغابية قبل صدور هذا القانون بناء على تقرير في الغرض تعده المصالح الإدارية البلدية المختصة والمصالح الجهوية للفلاحة والسياحة والتجهيز. تنطبق التسوية على المشاريع السياحية المنتصبة بالواحات وبالفجوات الغابية قبل دخول هذا القانون حيز النفاذ.

تضبط تركيبة ومشمولات ومدة عمل اللجنة الجهوية المشار إليها أعلاه بمقتضى قرار مشترك بين الوزراء المكلفين بالفلاحة والسياحة والتجهيز.

يتم إصدار النصوص التطبيقية لهذا القانون في أجل أقصاه 6 أشهر من تاريخ دخوله حيز النفاذ.

1/1 2024/097

- مساحة البناءات الجمالية بالمستغلة الفلاحية المرتبطة أو الغير مرتبطة منها بالنشاط الفلاحي لا تتجاوز 10% مع الإشارة أن نفس هذه النسبة معمول بها حاليا بالنسبة للبناءات المرتبطة بالنشاط الفلاحي (منشور مشترك بين وزير التجهيز ووزير الفلاحة).

- قبل إسناد ترخيص انتصاب المشروع (يتم تجديده سنويا) من طرف المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية حيث تقوم لجنة مشتركة تتكون من دائرة الانتاج النباتي ودائرة التربة ودائرة الغابات ودائرة المناطق السقوية العمومية بالقيام بجرد المغروسات من النخيل والأشجار المثمرة والأشجار الغابية والمنشآت الفلاحية وكل ما هو مرتبط بالنشاط الفلاحي، ويلتزم المستثمر بالمحافظة عليها مع قيام نفس اللجنة بمعاينة سنوية لإحصاء ما تم جرده، ويمكن للجنة القيام بمعاينة ميدانية كل ما اقتضى الأمر ويُسحب الترخيص أليا في صورة عدم المحافظة على ما تم جرده.

- يمكن انجاز منشآت غير ثابتة بالمستغلات الفلاحية شريطة وجودها بمساحات بيضاء داخل المستغلة وتُحدد اللجنة الفنية المذكورة سابقا، على ألا تتجاوز هذه المساحة والمساحة الجمالية للبناءات المرتبطة أو الغير مرتبطة منها بالنشاط الفلاحي 10 بالمائة.

- إحصاء جميع المنشآت السياحية بالوحدات وبالفجوات الغابية الغير متحصلة على رخصة من المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية والقيام بمعاينة مشتركة بين مصالح المندوبية والولاية والبلدية ومصالح التجهيز والوكالة العقارية الفلاحية قصد إعداد تقرير مفصل لعرض ملفاتهم على أنظار لجنة جهوية تُحدث للغرض قصد تسوية الوضعية في صورة توفر الشروط المذكورة بالنص القانوني.

وهو ما يتطلب تحيين القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلق بحماية الأراضي الفلاحية والنصوص الترتيبية ذات الصلة.

وإنّ هذا المقترح سيمكّن من التصدي لظاهرة الإهمال وتشتت الملكية بالوحدات القديمة وتثمين الفجوات الغابية وذلك من خلال تشجيع الاستثمار بالإضافة إلى توفير مواطن شغل هامة بهذه المناطق، كما سيخفّض من نشوب الحرائق من خلال تقليص المساحات المهملة.

كما يُرتقب من أحكام هذا المقترح أن تساهم في تعزيز مقومات الاقتصاد الأخضر ودعم السياحة الايكولوجية والسياحة البديلة.

واردات عدد
14 فيفري 2024
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

شرح أسباب

2024 / 09 .

لمقترح قانون يتعلق بإتمام القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983
المتعلق بحماية الأراضي الفلاحية

انتهجت الدولة التونسية منذ الاستقلال سياسة عامة للمحافظة على الأراضي الفلاحية قصد ضمان الأمن الغذائي، ويتبين ذلك خاصة من خلال العديد من القوانين والنصوص الترتيبية في الغرض. إلا أنه ورغم هذه الترسانة التشريعية فإن عدة مستغلات فلاحية بالواحات القديمة فضلا عن الفجوات الغابية غير المستغلة تشكو من الإهمال نتيجة لتشتت الملكية وضعف المردودية الاقتصادية، علما وأن هذه الواحات والفجوات الغابية تمثل وجهة سياحية هامة، ورغم صدور الأمر الحكومي عدد 191 لسنة 2018 المؤرخ في 21 فيفري 2018 والمتعلق بضبط شروط وإجراءات الترخيص لتهيئة بناءات أو إحداث بناءات أو منشآت غير ثابتة بالمستغلات الفلاحية بهدف إحداث مشاريع إقامات ريفية أو فضاءات سياحية مرتبطة بالنشاط الفلاحي وتابعة له وضبط المواصفات الفنية لتلك البناءات فإن الاستثمار السياحي داخل الواحات والفجوات الغابية بقي دون المأمول.

كما تجدر الإشارة إلى أن المستثمر من مصلحته المحافظة على الغطاء النباتي والغراسات بالواحة وبالغابات لكونهما يمثلان ركيزة المنتج الذي يسوقه للسياح والزائرين. ويمكن ملاحظة ذلك من خلال القيام بزيارات ميدانية لعدة مشاريع سياحية منتصبة منذ عشرات السنين داخل الواحات وبالفجوات الغابية (غير متحصلة على تراخيص من الوزارة المكلفة بالفلاحة).

وقصد المحافظة على الصبغة الفلاحية لهذه الأراضي من جهة ومزيد دفع الاستثمار السياحي داخلها، يُقترح تحيين التشريعات سارية المفعول بما من شأنه أن يمكّن من القيام بأنشطة سياحية داخلها وغير مرتبطة بالنشاط الفلاحي، مع توفير الضمانات للمحافظة على الواحة وعلى الكساء الغابي والتنصيب على إجراءات خاصة صلب نص ترتيبي تتمثل أساسا فيما يلي:

2024 / 09 .

2024/09

قائمة النواب المبادرين بمقترح قانون يتعلق بإتمام القانون عدد

87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلق

بحماية الأراضي الفلاحية

عدد	الاسم واللقب	الإمضاء
1	رمزي الشرجي	
2	حسام مصحوب	
3	فخري عبد الخالق	
4	عصام العري جابري	
5	عز الدين الانظر	
6	عبد السلام اسحاني	
7	سامي رايبس	
8	مسعود ماضي	
9	عواطف الشنيتي	

2024/09

٢٠٢٤ / ١٠٩٧

← كيبا ١٤	باديس الكاج عبي	10
	واردات عدد.....	11
	14 فيزي 2024 D	12
	مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي	13
	٢٠٢٤ / ١٠٩٧	14
		15
		16
		17
		18
		19
		20
		21

باردو في، 13/2/2024

2024/09

تصريح

بتبني مقترح قانون

واردات عدد
14 فيفري 2024
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

رمزها التشريعي

إني الممضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،
وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،
أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون يتعلّق بإتمام القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلّق بحماية الأراضي الفلاحية	عنوان مقترح القانون
2	عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء

باردو في، 13... فيفري 2024

2024/09

تصريح

بتبني مقترح قانون

واردات عدد.....
14 فيفري 2024
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

إني الممضي (ة) أسفله حسام محجوب
عضو مجلس نواب الشعب،
وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،
أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون يتعلّق بإتمام القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلّق بحماية الأراضي الفلاحية	عنوان مقترح القانون
2	عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء

باردو في،

2024/097

تصريح
بتبني مقترح قانون

واردات عدد
14 فيفري 2024
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

إني الممضي (ة) أسفله حسام الهادي حيايرى
عضو مجلس نواب الشعب،
وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،
أصرح وأني أتبنى عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون يتعلّق بإتمام القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلّق بحماية الأراضي الفلاحية	عنوان مقترح القانون
2	عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء

باردو في،

2024/09

تصريح

بتبني مقترح قانون

واردات عدد
14 فيزي 2024
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

عن طريق الخط

إني المضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرّح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون يتعلّق بإتمام القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلّق بحماية الأراضي الفلاحية	عنوان مقترح القانون
2	عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في،.....

2024/09

تصريح

بتبني مقترح قانون

واردات عدد.....
14 فيفري 2024
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

إني الممضي (ة) أسفله
..... عبد السلام الدحمانبي

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء


2024/09

باردو في،

2024 / 09


تصريح
بتبني مقترح قانون

واردات عدد
14 فيفري 2024
D
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

إني الممضي (ة) أسفله سليم رايس
عضو مجلس نواب الشعب،
وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،
أصرح وأني أتبنى عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون يتعلّق بإتمام القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلّق بحماية الأراضي الفلاحية	عنوان مقترح القانون
2	عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء


باردو في،

2024/09

تصريح

بتبني مقترح قانون

واردات عدد
14 فيزي 2024
D
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

..... محمد ماجري إني المضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون يتعلّق بإتمام القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلّق بحماية الأراضي الفلاحية	عنوان مقترح القانون
2	عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء

باردو في،

2024/09.

تصريح

بإبتي مقترح قانون

واردات عدد
14 فيزي 2024
D
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

إبتي الممضي (ة) أسفله عواطف الشنيتي
عضو مجلس نواب الشعب،
وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،
أصرح وأبتي عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون يتعلق بإتمام القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلق بحماية الأراضي الفلاحية	عنوان مقترح القانون
2	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وأبتي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء

باردو في،

2024 / 09

تصريح

بتبني مقترح قانون

واردات عدد
14 فيفري 2024
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

إني الممضي (ة) أسفله باردو في
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرّح وأني أتبنى عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون يتعلّق بإتمام القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلّق بحماية الأراضي الفلاحية	عنوان مقترح القانون
2	عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونية قصد النّظر في إمكانية المصادقة عليه

الإمضاء

باردو في

باردو في،

2024 / 09 .

تصريح

بتبني مقترح قانون



إني الممضي (ة) أسفله *باردو في*
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبنى عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون يتعلّق بإتمام القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلّق بحماية الأراضي الفلاحية	عنوان مقترح القانون
2	عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه

الإمضاء